

الباب الثامن

قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية
في ضوء الشريعة الإسلامية

الباب الثامن

قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية

في ضوء الشريعة الإسلامية

حقوق المرأة وحقوق الرجل :

في الإسلام كل خطاب للرجل هو خطاب للمرأة ما لم يرد ما يخصه، وفي القرآن ، كل أمر أو نهى ينظم الرجل والمرأة وجه العموم ما لم يرد ما يخصه كذلك، وفي حضارتنا الإسلامية تكاملت الأدوار بين الرجل والمرأة، ولم تتصارع. وما عرفنا المرأة إلا أختا كريمة أو أما رحيمة أو زوجة عظيمة. فما معنى أن نتكلم - في عصور تخلقنا - عن صراع بين الرجل والمرأة ، أو عن « حقوق » للمرأة ليست تقابلها واجبات تتوازن معها ؟ ، وأكثر من هذا أن نتجادل عن « حق » المرأة في التعليم ، وكأن السبعمئة آية - أو زهاءها - التي وردت في القرآن تحت على العلم والفقه والعقل والتدبر كانت للرجل وحده ؟

والغريب أن القرآن قد حسم هذا الموقف الانفصالي، ففي الآيات الواردة في سورة آل عمران، والتي تبدأ من قوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاجْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ [آل عمران : ١٩٠] . هذه الآيات تنتهي بنتيجة حاسمة تسوي بين الذكر والأنثى تسوية امتزاجية شاملة بعد أن وصفتهما بالعقل وذكر الله والتفكر في خلق السموات والأرض وطلب النجاة من النار والاستجابة لداعى الإيمان بعد ذلك تنتهي الآيات بنتيجة جامعة شاملة للذكور والإناث معاً فتقول : ﴿ فَاسْتَجَابْ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴾ [آل عمران : ١٩٥] .

إن كل حقوق الرجل الأساسية الإنسانية، من حقه في المطعم والملبس والسكن والدواء والتعليم هي حقوق للمرأة، وكل المفروض ضرورة أن يتعلم كل جنس ما يلائم فطرته، وما يتكامل به مع الجنس الآخر حتى تنسجم سفينة الحياة، ومع ذلك هناك حد أدنى من التعليم يستويان فيه، سواء في علوم الدين أم في علوم الدنيا ، أما التخصص ، فيجب أن يفترقا فيه ليتكاملا وينسجما، وحتى لا يتصارعا فوق السفينة الواحدة، لكل منهما دور أساسى يقوم به، حتى يتحقق تبادل المواقع ويتحقق توازن السفينة فوق الأمواج .

٩٠ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية ومن تركيا بعد تجربتها التاريخية المعروفة ، يحدثنا عن تعليم المرأة فى إطار الحفاظ على كيانها الإنسانى الدكتور يوسف ضياء كوافكجى ، الأستاذ بجامعة أنقرة . فيقول : « إنى أرى ضرورة تعليم البنات والنساء فى كل المجالات الإسلامية الدينية والدينية بشرط أن تكون طريقة التدريس ومنهجه موافقين لفطرتهن التى خلقهن الله عليها ، ولا يضران بكيانهن النسائى ، وبحيث لا يصعب عليهن الحصول على المعلومات اللازمة لهن بحيث يعجزن عن الحصول عليها إلا على حساب أنوثتهن .

وكثيرا ما نرى المواد الدراسية تحشد كثيرا من المعلومات الضخمة ، بينما الطالبات يفقدن كيانهن الإنسانى من التفكير والمراقبة على أنفسهن ، والمقارنة اللازمة ، وكأنهن يشعرون بأنفسهن تحت صخرة مهلكة ولا يسعهن النجاة من تحتها ، وأصبحن لا يهتمن إلا الخلاص من المدرسة أو الجامعة ، والفرار بالشهادة منها .

نعم . . إن النساء يختلفن بفطرتهن وطبيعتهن عن الرجال ، فهن الأمهات وهن أعمدة الأسرة . ولكن هل يكفى هذا حقا لفرض الجهل عليهن بالإسلام والعالم الذى يعيش فيه ؟ هل هناك أى مبرر لنا لحرمانهن من المعلومات الدينية والدينية ؟ كلا . . وألف كلا . . فالواقع أن للنساء نصيبا أسهمن فيه فى كل مجالات الإسلام فى التاريخ ، أما كن يجاهدن جنبا إلى جنب مع الرجال ضد أعداء البلاد الإسلامية قديما وحديثا ؟ أليس لهن نصيب فى نشر الإسلام قديما وحديثا ؟

إننا نرى للمرأة الآن نشاطا كبيرا فى أوروبا وأمريكا فى سبيل نشر الإسلام ، كيف يمكن لرجل من رجال الإسلام أن يحذف النساء من جماعة المؤمنين الذين خاطبهم الله فى القرآن بقوله : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾ [آل عمران: ١٩٥] .

إن هذا الحذف قول فى الدين بالهوى . والله يقول لنا : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ ﴾ [النحل: ١١٦] .

إن النساء أعمدة أساسية للحياة . فهن أعمدة البيت ، وهن أعمدة الأسرة والمجتمع ، وهن أعمدة الجيل الذى ينشأ فى أحضانهن بالرفق والشفقة ، إننا نحتاج أشد الحاجة إلى أمهات ينجحن فى إنشاء جيل إسلامى يدعو إلى الرسالة الخالدة ، رسالة محمد ﷺ ، بعيدا عن كل الأزمات الفكرية والروحية والمادية ، موقنا بضرورة الجهاد

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية — ٩١
والاجتهاد وبضرورة عرض كل شىء على الإسلام .

وهل يمكن إنشاء جيل يمثل هذه الصفات الإيجابية إلا عن طريق الأمهات المسلمات المؤمنات القانتات الصالحات العاملات ؟ وصدق القرآن الكريم الذى علمنا الدعاء بقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ (٧٤) [الفرقان] وهذا هو الدور المنوط بالمرأة ، زوجة عالة عاملة صالحة مصلحة وأم كذلك ، وأخت كذلك .

ضمانات إسلامية لحماية المرأة والأسرة :

قبل أن تعمل المرأة ، وأثناء عملها إذا عملت ، توجد ضمانات أساسية لابد منها ؛ لأن مجالات العمل لا تخلو من شوائب ، ولا سيما فى تلك البلاد الإسلامية التى وقعت فى هاوية الاختلاط بين الجنسين فى العلم أو العمل . وهو منهج نأمل أن يزول مع زوال آثار الغزو الفكرى ، وترك لأستاذنا العلامة الشيخ محمد الغزالى - الداعية الإسلامى المعروف - معالجة هذه القضية . يقول : إن الرجل يتطلع إلى المرأة ويرغب فى الالتقاء بها ، والمرأة تتطلع إلى الرجل وترغب فى الالتقاء به ، ولا سبيل إلى ذلك فى نظر الإسلام إلا عن طريق تكوين الأسرة ، وكل ما يباح لأى الزوجين من الآخر ، محظور فى الحياة العادية ، ابتداء من النظرة فما بعدها .

إن البيت وحده هو الذى يضم باسم الله كلا الجنسين ، أما الرجل الأجنبى والمرأة الأجنبية ، فإن التصون الكامل هو أساس العلاقات بينهما ، وقد وضع الإسلام التعاليم الآتية فى المعاملات العامة بين الرجال والنساء ، وإنفاذ هذه التعاليم هو الذى يجعل الأسرة تولد فى المجتمع ولادة سبأ من الدنس ، وهو الذى يوفر لها - من بعد - كل حماية مطلوبة :

١- غض البصر ، فلا يجوز لأحد أن يتأمل ملامح الآخرين، إجابة لنزوة جنسية ، والعين الجريئة عين آثمة :

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ غُضُؤٌ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿ [النور] .

والنظرة المريية التى تدفع إليها الشهوة مفتاح شرور كثيرة ، ويتبعها ما يسميه علماء النفس بتداعى المعانى ، إذ إن التصورات الجنسية المعتلة تفسد الضمير ، وتطلق الأمانى

٩٢ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية المحرمة ولهذا روى : « النظرة سهم مسموم » ^(١) أى أن جراحاتها ليست سطحية ، يتظر على عجل برؤها . بل قد تلحقها غوائل مهلكة !!

٢- وإدمان النظر ، يعرض على القلب صورا لا حصر لها من مثيرات الفتنة ، والإسلام يباعد الجنسين عن الانحراف ، ويأمر بالغض والعفاف، ويضع سدا بعد سدا أمام جريمة الزنا ، فيرفض بداهة الأحفال التى يلتقى فيها الجنسان فى عصرنا هذا، راقصة أو غير راقصة ، وتجد فيها الغرائز الدنيا متنفسا لها أى متنفس ، فإنها - إذا لم تتح لها الفواحش الكبرى - قنعت بما دونها أو بما يسد مسدها من عناق وملامسة . قال رسول الله ﷺ : « لأن يطعن فى رأس أحدكم بمخيط من حديد، خير له من أن يمس امرأة لا تحل له » ^(٢) .

٣- ويرفض الإسلام كذلك أن يدخل أقارب الرجل على زوجته وهو غائب عن بيته، وسبيلهم فى ذلك سبيل الأجانب .

٤- وربما التقى الجنسان فى ساحات ممهدة لاستقبال عباد الله كلهم ، كالمساجد، فيجب - والحالة هذه - أن يظهر كل إنسان قلبه ، وأن يغض بصره، وألا يحاول تعكير جو العبادة بمسلك ناب : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها » ^(٣) .

وأدب الإسلام فى أن تصلى المرأة فى الصفوف المؤخرة ظاهرة الحكمة، فلا يسوغ أن تركع وتسجد أما الرجال، مهما كانت ملابسها سابعة .

٥ - ومن حماية الإسلام للأسرة أن يعاقب على الزنا بالجلد حيناً، وبالقتل حيناً آخر ، فهو يأمر بالرجم حتى الموت للزوج أو الزوجة إذا قارف أحدهما هذه الفاحشة .

إن الاضطراب الجنسى مدمر للمجتمعات وجالب لغضب الله، والواقع أن الشباب الذين يمرنون على رى غرائزهم من الحرام ، لا يحسنون العيش فى جو الأسرة ،

(١) الحاكم فى المستدرک (٣١٤ ، ٣١٣ / ٤) ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وتعقبه الذهبى فقال : « قلت : إسحاق وإد ، وعبد الرحمن هو الواسطى ضعفه » .

(٢) السلسلة الصحيحة للألبانى (٢٢٦) ، وقال : « هذا سند جيد ، رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين غير شدد بن سعيد فمن رجال مسلم وحده ، وفيه كلام يسير لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن » .

(٣) مسلم (١٣٢ / ٤٤٠) فى الصلاة ، باب : تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها . . . إلخ ، وأبو داود (٦٧٨) فى الصلاة ، باب : صف النساء وكراهية التأخر عن الصف الأول ، وأحمد (٢٤٧ / ٢) .

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ٩٣
ولا يألون ما فيه من رضا وقناعة ، إن تعودهم البغاء ترك في نفوسهم عاهات خلقية
مستديّة ، وذلك سر تشدد الدين في محاربة الزنا .

٦- والحضارة الحديثة مضادة للدين في هذا المنطق ، إنها جعلت المرأة كلاً سباحاً
للأعين والأيدى ، وصار كثير من الشبان يمتنع عن الزواج لأن ما ينشده من لذات على
مرمى نظره القريب . وقد تصدع بناء الأسرة تبعاً لذلك .

٧- إن الحضارة الحديثة وعملاءها في الشرق يدفعون المرأة إلى العمل في
كل مكان ، وينادون ببناء دور حضانة تودع فيها النسوة العاملات أولادهن ، مع أن الحرف
والوظائف التي تساق لها أولئك العاملات يمكن أن يسدها الشباب العاطل ، وما أكثره !!

ولقد تبنت إحدى الصحف الكبرى تشغيل الفتيات محصلات في السيارات العامة ،
ودقت الطبول بعنف تحية للموظفات الجدد ، وهي تعلم أن هذه المهنة في بلادنا يضح
منها أولو البأس من الرجال . وفشل المشروع طبعاً بعد أيام من تنفيذه ، ومثل هذا عمل
المرأة في الشرطة ، وإلى ذلك من الأعمال المبتدعة المقلدة للغرب تقليداً أعمى فكلها
أعمال لا تليق بطبيعة المرأة ، ويجب أن نكف عن التقليد الأعمى ، وألا نزج بالمرأة إلى
المجالات المهلكة » .

الوعي الإسلامي ضرورة للمرأة :

على المرأة المسلمة واجب شرعى غفل عنه الكثيرون والكثيرات . هذا الواجب هو
ضرورة توفر قدر مناسب من العلم بأصول الدين وفروعه ، وقدر من الحصانة الإسلامية
يصلح أن نسميه بالتوعية الإسلامية .

وحول ضرورة التوعية الإسلامية الشاملة ، وأثرها بالنسبة للنساء ، يحدثنا الأستاذ
السيد رجب وكيل قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
فيقول : « إنه لأمر خطير جداً أن توحد أبواب المعرفة أمام النساء فيحال بينهما وبين
الفهم الصحيح للدين ، لتخفى عنهن معالمه ، ويبعد تأثيره لتسهل زحزحته عن معالمه
الرئيسية ، وإبعاده عن السمات الواضحة للعالم الإسلامي وطابعه الذى ميز به .
وطبيعى أنه لا يقدم على تجهيل المرأة ، ولا يدعو إليه إلا حاقداً أو ماکراً ، أو مستعمر
فاجر ، أو خادماً مستأجراً لأحد هؤلاء جميعاً لارتكاب مثل هذه الجريمة الكبرى ، ولت
المرأة تعلم هذا وتصغى إليه وتملاً الفراغ الدينى الموجود الآن بالإقبال على دينها فتتعرف
عليه وتبنى أفكارها على دعائمه وتنطلق في طريقه ولا تلتفت إلى الأضواء الخادعة

٩٤ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية المسلطة عليها ، ولا تعباً بالوسائل الإعلامية الموجهة إليها ، ولا تصغى للأصوات العالية التى تنادىها من كل حذب وصوب . ليتها تقيس كل ذلك بمقياس الإسلام وتزنه بميزان الإيمان ، وفى هذا سعادتها إن أرادت السعادة الحقيقية وفى هذا الحفاظ على كرامتها إن أرادت الكرامة الأصيلة ، وفى هذا الخير والنفع لو أرادت هما وصدقت النية فى طلبهما ، وصراط الله واضح ، وطريقه نيرة ، والنتائج مؤكدة إن شاء الله . ثم إن الاستجابة لأمر الله واجبة ، وصدق سبحانه : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣) ﴾ [الأنعام] .

وبالإخلاص لله وتربية النفس عليه يسكن القلب ، وتخضع الجوارح لأوامره ، وتهذب النفس وتطمئن ، ولا تنزلق إلى مهاوى الشيطان : ﴿ قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٦١) ﴾ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣) ﴾ قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ بَعْضُ رِبَا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (١٦٤) ﴾ [الأنعام] .

والواقع أن هذه المعرفة ضرورية وبخاصة للمرأة ، وتدفق حرارة هذا الإيمان لازم وحتمى لها كذلك ؛ لأنها صاحبة المشكلة فلا بد أن يكون موقفها وصمودها بدافع من دينها ، ومنطلقاً من تعاليمه ، ومقيداً بمبادئه ، وملتزمًا بمحيط حلاله وحرامه . وهذا ما نهدف إليه من تكوين ما يسمى بالوعى الدينى وبملاء ماسميناها الفراغ الدينى .

إن هذا الوعى يجعل المسلمة تفهم معنى الإيمان وتقف على حقائق الإسلام فتربط عملها بمرضاة الله ، وتقوم سلوكها على هدى شريعة الله ، وتهذب عواطفها على ضوء مبادئ وتعاليم دين الله ، حتى لا تندفع فى تيار الفتنة ومظاهر الفساد .

إن هذا الوعى وهو مهم للرجل والمرأة على السواء ، وميزة تنمو بنمو الإيمان وعمقه فى الرجل والمرأة بمقياس واحد ، وبدرجة واحدة ، لا يفضل أحدهما فيه الآخر ، ولكنه يزداد فى أى منهما بزيادة يقظة الوجدان الذى يراقب الله سبحانه ، ويظل ينظر إلى يوم الدين ويحسب حساب الآخرة .

إن هذا الوعى يتوسع مع توسع المعرفة والتجربة . . . المعرفة بحقائق المجتمع الذى يدور من حولنا وفهم التجارب التى مر بها العلماء والصادقون قبلنا ، وكذلك التجارب التى مرت وتمر بنا . فإذا استطاعت المرأة أن تنظر إلى الأمور نظرة شمولية وبشكل يوافق

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ٩٥
التصور الإسلامى للحياة فإنها تزداد وعيا بهذه الحياة وفهمها لحقيقة الأشياء .

إن هذا الوعي من أجل أن تصل إليه المرأة يتحتم عليها إبعاد الجهل وضيق النظر والنظرة الجزئية والعاطفة المفرطة والكلف بالمظاهر ، وذلك كله من ضرورات الوعي الإسلامى ودواعيه .

إن هذا الوعي يتطلب التربية المتأنية والدراسة المستمرة للماضى والحاضر واستثمار النتائج لفتح الأذهان وتنبية الأفكار وشحذ الهمم .

إن هذا الوعي يحتم العودة إلى كتاب الله بالقراءة الواعية ، والدرس العميق ، والفهم البصير ، والتدبر المصحوب باليقظة والإدراك . وحين تفتح النفس لمعانى القرآن تصبح كالأرض الخصبة التى تستعد لاستقبال الغرس فتنبت أنضر النبات وتثمر أطيب الثمار . إن هذا الوعي يعينها على تفهم سنة رسول الله ﷺ فيحثها على معرفتها وتطبيقها فى أنواع السلوك وألوان الحياة المتعددة .

إن هذا الوعي لدى المرأة المسلمة يمكنها من العطاء ويعينها على فهم الإسلام بشكله الواضح المتكامل دون تجزئة ودون أن تأخذ جانباً وتدع آخر ، إن هذا الوعي يدفعها إلى ممارسة حياة إسلامية طاهرة تجعلها تظهر بصورة واقعية . متميزة بهذه السمة ، فلا تحارب الفطرة الإنسانية التى جبلت عليها ، ولا تعاني القلق الذى أشاعته المدنية فى بنات جنسها ، وتكون عندها القدرة على الخروج من التقليد الذى تبتدعه شياطين هذا العصر من انحرافات باسم الأزياء والتجديد والتطور والتقدم ، وتمتلك حريتها الحقيقية فى أن تحيا كأنتى مكرمة معززة لا كدمية يتاجر بها .

إن هذا الوعي الإسلامى يحدد رسالة المرأة المسلمة ، ويمسكها بزمام واجبتها فتتعامل مع الواقع من منطلق إسلامى واضح نظيف ، قوامه العقيدة ، ومنطلقه السلوك الطيب والتعامل الحسن والثبات على الحق ، ومعامله علاج أمراض المجتمع بإيجابية وواقعية وبساطة .

وخلاصة القول : إن التوعية الإسلامية أمر واجب شرعا على المرأة المسلمة ، وهو - أيضا - أمر واجب على القادرين على توعيتها . وإثم التفريط يقع على هؤلاء وأولئك معا .

٩٦ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية
المطلوب : تعليم خاص للمرأة :

من ناحية المبدأ الشرعى لا مشاحة فى تعليم المرأة ، بل تعليمها بعض المعارف الأساسية من الواجبات الشرعية . وكل أمر بالتعليم للرجل . هو ضمنا أمر للمرأة . ما لم يكن العمل خاصا بالرجل ، وما لم يكن العمل غير ملائم لفطرة المرأة .

لكن المطلوب ، والذي تفرضه روح الشريعة ، هو ضرورة أن يتحقق للمرأة نوع خاص من التعليم يساعدها على أداء رسالتها الأولى . وعن هذا التعليم النوعى للمرأة يحدثنا الدكتور إبراهيم السلقينى عميد كلية الشريعة بجامعة دمشق فيقول : إن العلم فريضة كما جاء فى الحديث الشريف : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » (١) أى ومسلمة . وخصوصا ما يتعلق بأحكام الطهارات والعبادات وتعليم البنات ، وطبابة المرأة والتمريض ، وأمور المرأة الخاصة . كما لها أن تتعلم العلوم والمعارف المختلفة لمن يشعر منها النبوغ ، بشرط أن يكون التعليم غير مختلط ومدرساتهن منهن ، فإن لم يوجد فيهن من يكف لتدريس الدروس العالية ، ينتدب من الرجال من يقوم بالتدريس على الطالبات وعلى رؤوسهن خمرهن .

وإننا لا ننكر أن المرأة تفهم ما يفهم الرجل من العلوم . كل ما فى الأمر أن تتعلم ما يناسب فطرتها ، ويعدها لمهمتها الكبرى ، التى هى أخطر من المعامل الذرية والهيدروجينية ، إنها إنشاء الأجيال فى أجسامهم وعقولهم وأخلاقهم . ذلك لأن القدرة الإلهية حين فرقت هذا التفريق ، أرادت أن يكون للرجل اختصاص فى الحياة غير اختصاص المرأة ، وما اختلاف التكوين الجسماني إلا ليجتهد كل لما أعد له ، فأى المنهجين أصلح للمجتمع وأليق بفطرة الحياة ، أن تثقف المرأة فى مهمتها وضمن دائرة وظيفتها ، أو تثقف فيما ليس له صلة بمهمتها ؟ إن علينا أن نوزع العلوم والمعارف على الذكر والأنثى بحسب الاستعداد الفطرى ، وبحسب المهمة الأساسية لكل منهما فى الحياة .

إن الناس لا يزالون بخير ما داموا يستوحون المنطق فى كل ما يأتون من أمر ، فإذا كانت الظروف تستوجب أن يكون من الفتيات ممرضات ومرشدات اجتماعيات وطبيبات ومدرسات مثلا لبنات جنسهن . . فلا بأس بهذا . أما تعليم الهندسة والكيمياء وأمثالهما مثلا ، فضرر من الترف لا يكون إلا على حساب المهمة الأصلية التى أعدت لها الفتاة .

(١) ابن ماجه (٢٢٤) فى المقدمة ، باب : فضل العلماء والحث على طلب العلم ، وفى الزوائد : « إسناده ضعيف لضعف حفص بن سليمان » ، وصحح الألبانى هذه الرواية ، انظر : ضعيف ابن ماجه .

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ٩٧

إن المدارس التي تعلم الطيب كيف يحارب العلل وينقذ المرضى ، وتعلم التاجر كيف يروج بضاعته ويحسنها ، والزارع كيف تجود حاصلاته وتسلم من الآفات ، والصانع كيف يتقن صناعته ويرقى بفنه ، والأديب كيف يجنى ثمار الأدب وينتفع بها ، إن المدارس التي تعد كلا من هؤلاء لوظيفته ومركزه الخاص جدير بها أن تعد الفتاة . ووظيفتها تختلف عن وظيفة الرجل - للقيام بدورها الخطير .

فمما لا شك فيه أن الفتاة أحوج إلى دراسة نفسية الطفل في مراحل نموه ، ومعرفة طرق العناية به جسميا وخلقيا ، وإلى دراسة قواعد حفظ الصحة والنظام ، منها إلى دروس الميكانيكا والكيمياء ، وأحوج إلى علم التدبير المنزلي والتفصيل منها إلى الهندسة الفراغية والجبر وحساب المثلثات واللوغاريتمات ، وأحوج إلى دروس الدين منها إلى العلوم الأخرى .

فالدين هو الذى يهذب نفسها ، ويسمو بعواطفها ، وينقى سرسرتها ، ويطبعها بطابع الأمومة الصحيحة والخلق القويم ، ويعرفها بما لها وما عليها تجاه زوجها وأولادها ، فتأتى بأطيب الثمرات وخير الأمهات . . . والمرأة التى تهز سرير طفلها يمينها تهز العالم بشمالها .

إن المجتمع الإسلامى هو الذى أخرج عائشة وأسماء وخولة ورابعة وآلآفا من المربيات اللاتى ولدن أولئك الرجال الذين كانوا فرسان الميادين والمنابر ، وكانوا أبطال المعارك ، وكانوا قادة العالم وسادة الدنيا . وكانت النساء أمهات أولئك السادة والقادة ، ولا يمكن التضحية بنشئة الأجيال من أجل حفنة من المال أو من أجل عمل ثانوى ، أو فى سبيل الخضوع لتقليد معين . . أما إذا كانت هناك ضرورة ملحة لعمل المرأة ، فعملها أمر جائز . . . ، والمهم أن تتعلم المرأة أنواعا من التعليم تحقق فطرتها وتحقق رسالتها الأولى ، وتوفر الوظائف اللاتقة بها .

أما تعليم الرجال والنساء تعليما نوعيا واحدا فذلك - فى رأينا - تخبط كبير وخلط فظيع ويجب العمل على إلغائه ، وتوجيه تعليم المرأة وجهة خاصة ملائمة لطبيعتها .

المرأة وضرورة عودتها إلى المسجد :

فى عصور التخلف انقطعت صلة المرأة بالمسجد ، ولما وقع الانفتاح على الحضارة الحديثة - بشرها وخيرها - انطلقت المرأة من منزلها . . فلم تجد المسجد يفتح لها ذراعيه ، فانهدرت إلى الأماكن التى فتحت لها أذرعها من مسارح وملاه وأندية أدبية ورياضية

٩٨ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية تسودها الفكرة اللادينية ، فضلا عن دور السينما وأجهزة الإعلام ومدارس التبشير والمدارس المختلطة .

والآن ، ومع بشائر الصحوة الإسلامية ، يجب أن تفتح المرأة على المسجد ، وأن يصبح المسجد مدرستها وناديبها ومجتمعها الفاضل ومكان صلاتها ، خلف الرجال ومع حواجز ساترة . ويحدثنا فضيلة الشيخ محمد الغزالي ، الداعية الإسلامي المعروف ، عن قضية المرأة والمسجد فيقول : « من الواجب أن تتوطد صلة المؤمن بالمسجد ، وأن يكثُر التردد عليه صباحا ومساء ، بل ينبغي أن يتعلق به قلبه ، وأن يزداد له حبه » .

قال عبد الله بن مسعود : لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه ، أو مريض : إن كان المريض ليمشي بين الرجلين حتى يأتي الصلاة : وقال : إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى ، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه . قال عبد الله : وما منكم من أحد إلا وله مسجد في بيته ، ولو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لكفرتم .

وجمهور الفقهاء يرى الجماعة في المسجد سنة مؤكدة ، ولا ريب أن التجمع نزعة أصيلة جادة في تعاليم الإسلام ، وأن الجماعة من شعائره العظمى ، والإسلام يحارب بذلك المتدين المنهزم ، الفار من الحياة ، العاجز عن مواجهتها ، كما يحارب بعض المتدينين الذين يحسبون أنفسهم أزهى وأتقى ، وأن مخالطة الناس تنقصهم !! فهم يؤثرون العزلة ، ويتهمون الغير ويغطون كبرا في صدورهم ما هم ببالغيه .

ولعل أولئك هم الذين عناهم ابن عباس لما سئل عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ، ولا يشهد الجماعة ولا الجمعة ؟ فقال : هذا من أهل النار ! إن رسالة المسجد في الإسلام حشد للمؤمنين في صعيد واحد ، ليتعارفوا ويتحابوا ويتعاونوا على البر والتقوى ويتدارسوا ما يعينهم من شؤون ، والمرأة جزء من المؤمنين ولها شؤونها .

ومن رسالة المسجد خلق نظام الصف ، وتعويد المسلمين عليه . والغريب أن أمتنا أبعد الأمم عن احترام نظام الصف والخضوع له ، مع ما ورد في تنظيم الصفوف بالمساجد من توكيد وتشديد . والمرأة في حاجة لأن تعود النظام كالرجل سواء بسواء .

وتأمل في هذا الحديث عن ابن مسعود : « كان رسول الله ﷺ يسمح مناكبنا في الصلاة ويقول : استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، ليليني منكم أولو الأحلام والنهي ثم

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ٩٩
الذين يلونهم (١) .

وفى رواية : « سَوّوا صفوفكم ، وحاذوا بين مناكبكم ، ولينوا فى أيدي إخوانكم ،
وسدوا الخلل فإن الشيطان يدخل بينكم بمنزلة الخذف » (٢) .

وكم يشعر المسلم بالأسى وهو يرى أمته فى زحام الحياة ، تتحرك بروح القطيع ، لا
يهتم المرء إلا بنفسه ومصلحته !! هذا الشعور الهابط يقتل العشرات فى مناسك الحج ؛
لأن نظام الصف والإحساس بالغير مفقودان عندنا ، فالمسجد لا يؤدى رسالته !!

ومن رسالة المسجد رفع المستوى الثقافى للأمة ، وذلك عن طريقين : الأول تدبر ما
يتلى من القرآن فى الصلوات الجهرية وخطب الجمعة . . والقرآن كتاب يتحدث فى
العقائد والعبادات والأخلاق والقوانين والشؤون المحلية والدولية . ويصف الكون
ويسرد التواريخ مثلما يتحدث عن الله وصفاته وحقوق سواء بسواء ، وهى معرفة نحتاج
إليها المرأة كالرجل ، وقد كان ذلك المصدر الأول للمعرفة عند السلف ، إذ إن سليقتهم
اللغوية أمكنتهم من الاستمداد المباشر من آيات الله . والحق أن الذين أنصتوا للرسول
الكريم وهو يتلو كتابه بلغوا شأوا لا يضارع من السمو الفكرى والتربوى ، فليس عجا
أن ينطلقوا مشاعل هدى فى أرجاء الأرض وينقلوها من الظلمات إلى النور .

أما الطريق الثانى لتثقيف الأمة فهو الدروس التى انتظمت فى ساحات المساجد ،
تتناول جميع العلوم ، بل إن الشعر كان يلقى فى المسجد ، وكان الصحابة يستمعون إلى
حسان بن ثابت وهو ينشد قصائده السياسية ! ومعروف أن المدارس الفقهية الكبرى كانت
فى المساجد ، وأن الأئمة العظام كانوا يلقون تلامذتهم فيها . والفقه الإسلامى يحتوى
على كل ما يهم البشرية من المهد إلى اللحد . . فكيف تحرم المرأة المسلمة من كل هذه
الفوائد والمنافع التى يحققها المسجد ؟

ولما كنت مديرا للمساجد - والحديث للشيخ الغزالى - وضعت لأيام الأسبوع الستة
غير الجمعة ستة دروس فى التفسير والحديث والفقه والتاريخ والعقيدة والأخلاق ، أما
يوم الجمعة فحسبه الخطبة ، وأعددت لذلك كراسات تحضير تراجع بعناية . بل وضعت
لتعمير سيناء خطة تقوم على إنشاء مستوطنات ، أساسها ثلاثة رجال ، إمام مسجد

(١) مسلم (٤٣٢ / ١٢٢) فى الصلاة ، باب : تسوية الصفوف وإقامتها ، وابن ماجه (٩٧٦) فى المساجد
والجماعات ، باب : من يستحب أن يلى الإمام ، وأحمد ١٢٢/٤ .

(٢) أحمد (٢٥٢ / ٥) ، وقال الهيثمى فى المجمع (٩٤ / ٢) : « رجال أحمد موثقون » .

١٠٠ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية ومهندس زراعة وضابط جيش ، وتركت اختيار الأماكن للأخصائيين .

إن المسجد كان القلعة الروحية التي ينطلق منها المجاهدون لمقاومة كل غزو، وقد قاوم الجامع الأزهر الفرنسيين منذ قرنين حتى احتلوه بخيلهم ، وقاوم الإنكليز أوائل هذا القرن ، وكان يستقبل الأحرار من أقباط مصر الذين يحاربون الاستعمار، ويؤازرون إخوانهم المسلمين . وقد روى التاريخ كيف أن امرأة من المصليات سمعت الخطيب يتحدث عن الجهاد - أيام الحروب الصليبية - فقصت شعرها، وأرسلت الضفائر إلى الإمام مقترحة أن تكون قيد جواد لأحد المجاهدين مما جعل المسجد يضح بالحماس ، وأغرى الرجال بالتفاني . . . فهكذا لعبت المرأة دورا جهاديا بارزا .

وهل انهمزت أوروبا في حملاتها الأولى إلا بهذه المشاعر ؟ وهل يتراجع الاستعمار الجديد إلا بالروح نفسها؟ وهل يحقق المسجد إصلاح المجتمع إذا كان قائما على شطر المجتمع - وحده - وهو شطر الرجال؟ إن هذا الإصلاح الكامل لن يتم ، إلا بعودة المرأة إلى المسجد . . . وأيضاً بعودة المسجد إلى رسالته .

الزواج والمنزل أساسيان للمرأة :

لقد خلق الله سائر الكائنات الحية ، من كل زوجين اثنين ، فهذه الثنائية دعامة من دعامات البقاء، والجنس البشرى يتكون - مثل سائر الكائنات الحية - من الزوجين معا : الرجل والمرأة ، وهذه الطبيعة ليست مجرد تقسيم عضوى ، بل هى - فى الوقت نفسه - تقسيم وظيفى ؛ ذلك لأن هناك ارتباطا أساسيا بين التكوين العضوى والقدرة الوظيفية . فما يستطيعه الشاب قد لا يستطيعه الطفل، وقد لا يستطيعه الشيخ الهرم ؛ لأن تكوين كل منهما العضوى قد ضعف ، أو هو ضعيف - أصلا - عن القيام ببعض الوظائف .

ومن هنا تقسم الأعمال أو الوظائف حسب التكوين وحسب الطاقة معا - وهذا أمر لا يعيب أحدا ، بل هو توزيع للعمل تحتاج إليه الحياة نفسها، فهى بحاجة إلى التنوع وملء جميع الوظائف .

والبيت وظيفة أساسية ، وشأنها فى ذلك شأن سائر الوظائف العضوية . وهو أهم محضن ، بل هو المحضن الأساسى والفطرى . وهو مدرسة يخرج منها العظماء . والدور الذى تقوم به الأم فى المنزل لا يمكن أن يعوض ، إذ هو دور طبيعى وأساسى ، ولا تغنى عنه الأدوار الصناعية .

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ١٠١

ولما جاءت الحضارة الحديثة بمبادئها واستهانتها بكيان الأسرة حاولت إغراء المرأة بإهمال البيت ، وزعمت لها أن شخصيتها لن تتحقق إلا في العمل ، وهو وهم وخداع ، فالمرأة التي لا تثبت شخصيتها في المنزل ، ومع أطفالها وزوجها ، تكون مجرد ممثل قادر على تمثيل الأدوار على المسرح فقط ، وليس في واقع الحياة . وواقع المرأة وطبيعتها وفطرتها ورسالتها الأولى الحقيقية هي المنزل . والأدوار الأخرى أدوار في الدرجة الثانية ، عندما يحتاج إليها المجتمع ، وبشرط ألا تكون على حساب الوظيفة الأساسية .

وعلى العكس من ذلك الرجل . فدوره الأساسي خارج المنزل ودوره الثاني في المنزل . وبهذا يكتمل الدوران ، وتسير الحضارة الإنسانية الصالحة في مجراها الطبيعي .

ومن هنا فنحن ندعو إلى تعليم المرأة ، وفي الوقت نفسه ندعو إلى أن تكون وظيفتها الأولى هي المنزل ، ونحن ندعو إلى الزواج فهو رسالة أساسية للمرأة . وندعو إلى تكبير سن الزواج ما أمكن . بل أن يكون كيان المرأة الفكرى مرتبطا بالمسجد حماية لها من روافد التثقيف الفاسدة .

ومن السنة عقد النكاح في المسجد . وبداية الحياة الزوجية في المسجد مؤشر خطير على الالتزام بالنهج الإسلامى ، وفي هذا الإطار الذى ذكرناه يجب أن تبنى الأسرة المسلمة ، ونترك للأستاذ رمضان الحسني جمعة معالجة قضية عقد النكاح في المسجد ، يقول: النكاح من أهم الأمور وأعظمها مقصدا ؛ لذلك فإن إعلانه والتشهير به أمر مقصود شرعا كى يتميز من السفاح .

ولما كانت المساجد متدييات الصالحين ومكان اجتماعهم فإن إجراء عقود الزواج فيها أبلغ فى إعلانها والإذاعة بها .

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: « أعلنوا هذا النكاح ، واجعلوه فى المساجد ، واضربوا عليه الدفوف » (١) .

وعملا بالوارد فى هذا الحديث يكون إجراء عقود النكاح فى المساجد جائز شرعاً ، بل هو أمر مستحسن ؛ لأنه يجعل الارتفاق بين الزوجين مرتبطا بشرع الله منذ بدايته ، ثم هو أيضا يشعر المسلمين بأن دينهم الحق ناشر أعلامه وراياته ، مظهر شعاره وأمارته ، وإلى جانب ذلك يربط المسلمين بمسجدهم . ولعل بعضهم من الذين لا يذهبون إلى المساجد فيكون ذلك سببا فى هدايتهم وعرفانهم الطريق إلى المسجد ، وما يلقي من مواعظ قد

(١) الترمذى (١٠٨٩) فى النكاح ، باب : ما جاء فى إعلان النكاح ، وقال : « غريب حسن » .

١٠٢ - الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية
يكون سببا في إرشادهم .

لذلك يستحب أن يقدم العاقد أو غيره بين يدي العقد « خطبة » وأقلها: الحمد لله ،
والصلاة والسلام على رسول الله .

والأفضل أن يخطب خطبة الحاجة . وخطبة الحاجة كما رواها أصحاب السنن
واللفظ هنا لابن ماجه : « إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من
شروع أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي
له . وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله » (١) . .
ثم تصل الخطبة بثلاث آيات من كتاب الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا
تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران] . وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ
الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ
الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء] . وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ
يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب] .

ويلاحظ أن الغناء الذي أباحه الإسلام وحجب فيه عند الزواج ترويحاً للنفوس
وتنشيطاً لها باللهو البريء الخالي من المعجون والخلاعة وفحش القول . وبالطبع فإن هذا
الغناء مكانه البيوت أو المحافل التي تقام عند العرس وليس في المسجد .

وخلاصة الأمر أن الزواج أساسى للمرأة، وأنه يجب أن يقوم على أسس إسلامية ،
وأن تكون الوظيفة الأولى للمرأة هي المنزل، وبعد المنزل تأتي الوظائف الأخرى، تالية في
الدرجة، غير متعارضة مع وظيفة البيت، وإذا تعارضت معه سقطت ، كسقوط الفرع عند
تعارضه مع الأصل » .

النار والرجل والمرأة :

إن قضية الإنسان جزء أساسى من اهتمامه لا يمكن إنكاره ، لكن هذا المصير يجب
أن يهتم به على مستوى الآخرة، فى حدود الطاقة ، فليس ممكناً أن يحمل الإنسان هموم
الجنس البشرى، ويدافع عن أخطائه، أو أخطاء نصفه ، نساء أو رجال . . ويفضل
الرجال على النساء فى أمر الآخرة أو العكس . . ومع ذلك ففرضية دخول النساء النار قد
أثيرت - وبشكل حاد - على صفحات إحدى المجلات الإسلامية اللبنانية .

(١) ابن ماجه (١٨٩٢) فى النكاح ، باب : خطبة النكاح ، وصححه الألبانى .

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ١٠٣
وقد لجأنا إلى الأستاذ عز الدين بليق ، الكاتب الإسلامى اللبنانى لينقل إلينا صورة
هذه القضية ، وما جرى فيها فقال : قبل ثلاثة أعوام جرى حوار موضوعى فى إحدى
المجلات الإسلامية فى لبنان بين كاتب وعالم من جهة ، وبين آنسة وسيدة من جهة
ثانية ، حول ثلاث تهم على النساء وهى :

١- أن النساء أكثر أهل النار .

٢- أن النساء ناقصات عقل .

٣- وأنهن - أيضا - ناقصات دين .

وكان من رأى إحدى المشاركات فى هذا الحوار ، عدم وجود نقصان فى العقل
والدين وأن تصرف بعض النساء تجاه أزواجهن لا يستوجب دخول المرأة إلى نار جهنم
والعياذ بالله .

وقد افتتح الحوار الدكتور صلاح الدين المنجد بمقال نشر فى مجلة « الرسالة »
الإسلامية بعنوان « لماذا أكثر أهل النار هم النساء ؟ » كتبه ردا على رسالة وردت إليه من
سيدة تقول فيها : لماذا قال رسول الله ﷺ : إن جميع النساء يدخلن النار ، وأضافت :
« هل يعقل أن نبي الإسلام قال مثل هذا القول ؟ » .

وقد ردت الآنسة سميرة عيتانى بمقال نشر فى نفس المجلة بعنوان « رسالة إلى
مجلة الرسالة » قالت فيه : هل صحيح أن أكثرنا سيدخل النار وأن الرجال سيكونون أقل
منا دخولا إليها ؟ ثم قالت : ورحت أسائل نفسى : لقد أكلت أمنا حواء من الشجرة كما
أكل آدم ، ووسوس الشيطان لهما معا وهبطا من الجنة معا ، وتابا إلى الله معا ، ولكن
القرآن الكريم قال : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ (١٢١) [طه] وقال أيضا : ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى
آدَمَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ (١١٥) [طه] .

والقرآن الكريم تحدث عن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات ، والصادقين
والصادقات والقانتين والقانتات والمتصدقين والمتصدقات سواء بسواء ، وقال أيضا : ﴿ فَاسْتَجَابَ
لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أُنْشِيَ مِنْكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ [آل عمران :
١٩٥] والله سبحانه وتعالى سوى المرأة بالرجل فقال : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ
بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة : ٢٢٨] . ورسوله ﷺ يقول : « النساء شقائق الرجال » (١) .

(١) أبو داود (٢٣٦) فى الطهارة ، باب : فى الرجل يجد البيلة فى منامه ، والترمذى (١١٣) فى الطهارة ، باب :
ما جاء فىمن يستيقظ فىرى بللا ولا يذكر احتلاما ، وقال الشيخ أحمد شاکر : « إسناده صحيح » ، وابن
ماجه (٦١٢) فى الطهارة ، باب : من احتلم ولم ير بللا ، وحسنه الألبانى .

١٠٤ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية
وقرأت مقالا للسيدة كريمان حمزة في مجلة « الرسالة » أوضح بأن الإسلام كرم
المرأة طفلة وفتاة وعروسا ، وزوجة وأما ، بل ومطلقة وجعل الجنة تحت أقدام الأمهات ،
ولأهمية النساء جعل الله لهن سورة سماها سورة النساء ولم يجعل للرجال سورة ،
وابن آدم هو أول من قتل أخاه ولم تكن المرأة ، وفرعون كان طاغية من الرجال ،
وامرأة فرعون قالت : ﴿ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ
الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [التحریم] ، وقارون كان رجلا وليس امرأة ، وكذلك النمرود .

ولقد تحدث القرآن الكريم عن السيدة مريم وخصص سورة باسمها ، وأثنى على
رجاحة عقل بلقيس في سورة النمل ، وما لنا نذهب بعيدا فهتلر وموسلينى وأبطال
الحرب العالمية الثانية ، وطغاة الأرض كانوا رجالا وليسوا نساء ، والطيار الذى ألقى
القنبلة الذرية على هيروشيما وتاجازاكى ، وأودى بحياة مائتى ألف نفس بشرية كان
رجلا وليس امرأة . . . » .

ونحن نكتفى ، من حديث الأستاذ عز الدين بليق الذى اتكأ فيه على وقائع هذه
المعركة حول النار والمرأة والرجل . . نكتفى بهذا القدر من الصراع والحوار منوهين إلى
أن ذا الاستشهاد بأفراد لا يجدى فى العملية الإحصائية .

فالرسول ﷺ إنما يحكم على الحضارات فستجد أن دور المرأة فى إسقاط كثير من
الحضارات أمر لا يمارى فيه مؤرخان منصفان ، فهو دور معروف ومشهور ، وسقوط
الإغريق ثم الرومان (وينظر كتاب جيون فى سقوط الإمبراطورية الرومانية) ثم سقوط
المسلمين فى الأندلس ، ثم انحذار الحضارة الأوربية الحديثة وهى شاهد صدق ، بأنواع
المتاجرة التى ابتدعتها للمرأة . . كل هذا يدل على أن الرسول ﷺ يقصد الإطار
الحضارى العام . وهذا لا ينقص قدر المرأة فى شىء ، كما أن المنهج الموضوعى فى
البحث يلزمنا بجمع الأحاديث إلى بعضها . فإذا ذكرنا حديث « يا معشر النساء تصدقن ،
فإنى رأيتكن أكثر أهل النار » (١) فيجب أن نذكر حديث « فالزمها فإن الجنة تحت
رجليها » (٢) والمهم أن تكون المرأة مسلمة . ولن يضع من عملها حينذاك عند الله
مثقال ذرة من خير ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ [الإسراء : ١٥] .

(١) البخارى (٣٠٤) فى الحيض ، باب : ترك الخائض الصوم ، ومسلم (١٣٢/٧٩) فى الإيمان ، باب : بيان
نقصان الإيمان بنقص الطاعات .

(٢) النسائى (١١٠٤) فى الجهاد ، باب : الرخصة فى التخلف لمن له والدة ، وحسنه الألبانى فى الضعيفة
(٥٩٣) .

عمل المرأة بين الفقه والتجربة

فى تقرير قدمته إحدى الصحف المصرية ثبت أن نحو ٨٠٪ من ساعات العمل الرسمى - ولا سيما الحكومى - ساعات مهدرة ، وفى رسالة علمية للدكتوراه تناولتها بالتحليل ثبت أن القطاع العام يخسر ١,٥ مليون ساعة شهريا ، وأن نسبة الأجازات والعطل - لأسباب صادقة وكاذبة - تصل إلى ٢٢٧ يوما أى بنسبة ٦٣٪ من أيام السنة . هذا عن الغياب الرسمى ، أما الغياب غيرالرسمى والغياب عن العمل (مع الحضور على المكتب) فهو الذى يمثل ١٧٪ ويصل بنسبة العمل الرسمية إلى ٢٠٪ بينما البطالة ٨٠٪ .

ففى مثل هذه المجتمعات التى تحتاج إلى تغيير جذرى من أجل الجدية فى تحقيق (عمل الرجل) تقوم الحملات الصارخة من أجل (عمل المرأة) . ومنذ ثلاثة عقود والمرأة تعمل فى بلدان إسلامية وعربية مثل : مصر ولبنان وسوريا والكويت وباكستان بحرية كاملة . فماد كانت النتيجة ؟ إن القضية ليست فى المساحة التى يسمح بها الفقه الإسلامى للمرأة فى العمل . وإنما فى مدى حاجة الأمة لعمل المرأة ، وفى مدى قدرتها على الاستفادة منها فى المواقع الملائمة ، بحيث لا تكون مجرد أرقام تزيد هذه البطالة المقنعة حدة وصعوبة . والفقه الإسلامى - بما أنه فهم البشر للنصوص - قد يسمح بالكثير الذى يعتمد عليه الناس فى تأييد آرائهم، لكن المعادلة الحضارية السليمة لن تحل بهذا المنهج . . وإنما نستطيع الوصول إلى الصياغة الفقهية الصحيحة إذا جمعنا آراء الفقهاء إلى واقع التجربة . فلعلنا إن فعلنا ذلك نستطيع تحديد أنواع الخلل الطارئة .

والقضية التى تعيننا فى ملف « الشرق الأوسط » الفقهى عن (عمل المرأة) هى أن نصل إلى الحق الذى يعنى وضع الأمور فى نصابها بلا إفراط ولا تفريط، وذلك على ضوء (الفقه النظرى) والتجربة الميدانية ، وكلاهما مجال لإبراز كلمة الله فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق .

شروط عمل المرأة :

من الضرورى أن نذكر، أن الأعمال التى بإمكان المرأة أن تزاولها أعمال كثيرة،

١٠٦ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية وليس منع المرأة من بعض الأعمال انتقاصاً لقدرها ، بل هو توزيع للعمل ، وانسجام مع نظرة الإسلام لدور الأسرة ولمكانة المرأة (القيادية) في بعض المجالات الأساسية ، بل إن هناك مجالات يفضل الشرع - بل يوجب - أن تتولاها المرأة ، وعلى رأسها مجالات ثلاثة كبيرة:

أولاً: أمراض النساء والولادة، وتغريض النساء داخل فيها .

ثانياً: مجالات صناعة النساء، وهى صناعة أصبحت لا غنى عنها فى هذا العصر .

ثالثاً: مجالات تعليم النساء فى شتى المستويات .

ومساحة هذه المجالات - كما نرى - واسعة جداً ونفصل الآن الحديث عن أهم شروط عمل المرأة فى الإسلام، وهى (شروط صحة) لا يجوز العمل بدونها:

أولاً: الزى :

يظن بعض الناس أن ثمة خلافاً كبيراً حول زى المرأة المسلمة، لكننى من خلال استقصاء واسع مع مختلف التيارات الفقهية لم أجد إلا خلافاً عادياً جداً، كل طرف فيه لا يلزم الطرف الآخر برأيه . وهذه روح طيبة وظاهرة صحية فى مجال تعاملنا مع القضايا الفرعية . والدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى (مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض) يوجز القضية فى سطور فيقول: «من وجهة نظرى فى وجوب غطاء جسم المرأة كله صحيح، لكننى مع ذلك أحترم رأى الآخر الذى يرى كشف الوجه والكفين، فما دامت القضية خلافية فالأمر فيه تيسير ومتسع ، لا مصلحة للمسلمين فى تضيقه . وكما أننى أرى أن اجتهادى إسلامى فأنا أرى كذلك اجتهاد الآخرين إسلامى كذلك . وأنا أرى أن الآخرين يتفوقون معى فى أن كشف الوجه والكفين إذا جبر ضرراً ، منع سدا للذريعة ، ولتحريم كل ما يؤدى إلى الضرر ، فالخلاف بيننا ليس كثيراً » .

ويرى الشيخ حسنين مخلوف (مفتى مصر الأسبق وعضو هيئة كبار العلماء) أن الوجه والكفين يباح للمرأة كشفهما ، وكل جسد المرأة بعد ذلك عورة ، ويشترط الشيخ مخلوف أن يكون الوجه والكفان طبيعيين، غير مزينين، ولا باعثن على الفتنة .

ويوافق الدكتور عبد العزيز الحياط (عميد كلية الشريعة بالجامعة الأردنية والوزير السابق للأوقاف) على أنه يجوز للمرأة كشف الوجه والكفين فى حدود عدم التبرج أو الخلاعة أو أى صورة من صور الإفساد، وهو فى ظل هذا الشرط يبيع للمرأة أن تعمل حتى فى القضاء وفى عضوية مجالس الشورى .

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ١٠٧

ويرى الشيخ عبد الله العقيل (مدير الشؤون الإسلامية بالكويت) أن « المراد بقوله تعالى : ﴿وَلَا يُدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور : ٣١] أى الكحل والخاتم ، الذى يقتضى إظهارهما إظهار موضعهما وهما الوجه والكفان، وهذا ما ورد صراحة عن ابن عباس، وسعيد بن جبير وعطاء والأوزاعي. وهو اختيار الطبرى والقرطبي. والزمخشري والرازي. وتابعهم فى ذلك ناصر الدين الألبانى ومحمد الغزالى ويوسف القرضاوى، وغيرهم . ومع هذا فالأكمل للمرأة المسلمة أن تحتهد فى إخفاء الزينة حتى الوجه إذا لزم ذلك، نظرا لانتشار الفساد، ويتأكد ذلك إذا كانت جميلة.

وفى حديث الدكتور القرضاوى إلينا ، أكد ما قاله الشيخ العقيل، وساق بعض الأدلة منها : (إن الله أمر بالضرب على الجيوب لا على الوجوه ، فقال تعالى : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور : ٣١] وأمر بغض البصر ، ولو لم يكن هناك كشف لما كان هناك غض ، وحديث أسماء بنت أبى بكر عندما قال لها الرسول ﷺ : « إن المرأة إذا بلغت لا يجوز أن يرى منها إلا هذا وهذا (وأشار إلى الوجه والكفين) » (١) وحديث ابن حزم : « فقامت المرأة سفعاء الخدين » (٢) فهى إذن رؤى وجهها . . إلى آخر هذه الروايات .

ويرى الشيخان العقيل والقرضاوى أن القول بتفسير ما ظهر منها بالرداء ونحوه، وهو تفسير ابن مسعود والنخعي، يتعارض مع هذه الروايات ، كما أن فيه تضيقا ، ومع ذلك فإذا كانت هناك مظنة فتنه ولو من (صبي) - وليس المرأة فقط - فاتخاذ تدابير الحماية واجب وهو من حق الحاكم .

ولعل فى العبارة الحاسمة التى أوردها لنا الأستاذ محمد تقى الأمينى (رئيس الشؤون الإسلامية بجامعة عليكرة بالهند) جمعا وتنسيقا بين كل هذه الآراء . إذ وضع ميزان (عدم الأذى) الذى نص عليه القرآن الكريم حاكما فى الموضوع، فقد قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾ [الأحزاب : ٥٩] ، فالآية تشير إلى ضرورة مراعاة الظروف والأحوال فى كل مجتمع . وإلى وضعيته الاجتماعية. التى تحدد ميزان الحشمة والوقار . شريطة ألا يتجاوز أحد ما أجمعت عليه الأمة ووردت به النصوص ، فلا اجتهد مع النص .

(١) أبو داود (٤١٠٤) والحديث قد قواه البيهقي (٢٢٦/٢ ، ٨٦/٧) وقد جرى العمل عليه من النساء فى عهد النبى ﷺ ، بتصرف عن حجاب المرأة المسلمة للألبانى (٥٧ - ٥٩) .

(٢) مسلم (٤/٨٨٥) فى صلاة العيدين .

١٠٨ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية ثانياً : الاختلاط :

من الغريب أن يحاول بعضهم الفصل بين الرجال والنساء في مجالات الفكر والثقافة التي لا يمكن تشقيقتها ، فيقولون هذا (أدب نسائي) وهذه (صحافة نسائية) ، بينما يدعون إلى الاختلاط بين الرجال والنساء في التعليم والعمل . والعكس صحيح ، فليس هناك أدب للمرأة ولا صحافة رجالية وأخرى نسائية ، بل العبء موزع بين الرجال والنساء في الاهتمام بمشاكل الطرفين .

وترد على المشكلة الأولى ، مشكلة الفصل بين فكرى المرأة والرجل ، الأستاذة زينب الغزالي (الكاتبة والداعية الإسلامية المعروفة) . فتقول : « إن المرأة عندى متكاملة مع الرجل . فلا فاصل بينهما في الفكر ، لا صحافة نسائية ولا رجالية ، إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات بعضهم من بعض ، فالله يجمع ونحن نفرق . . . وليست هناك في الإسلام قضية للمرأة ، القضية قضية الإنسان المسلم المتكس عن الحياة ، والذي يعيش ضياع وموت الإنسان الذي اسلخ عن منهج الله ، أو هكذا يجب أن تكون . وإذا كانت المرأة المسلمة ظلمت من البعض فهو جهل بالإسلام ، والأمر لا علاقة له بالإسلام (فالنساء شقائق الرجال) والعملية تنظيمية وليست تفضيلاً، وحتى القوامة ليست امتيازاً للرجل . . بل للمرأة ؛ لأن الرجل فطر على فطرة ، والمرأة على فطرة أخرى فلكل منهما كيانه الخاص مع الكيان المشترك . . فمثلاً امرأة ورجل التقيا في طريق ، فسألها أن يؤنس وحشتها ويرعى مصالحها حتى تصل إلى العمران فانقطع بها الطريق ، فقال لها : سأنام وتولى أنت حراستى، هذا الرجل لا يبقى رجلاً في مشاعرها لأنها تحرسه فهي لا تقبل منه ذلك ، لا تقبله زوجها بعد أن كانت حارسة له . . لأن القوامة فطرة في الرجل وفي وضعه خارجياً، وهي - بالنسبة للمرأة - جزء من كيانها الداخلى ، فإذا عاشت المرأة بغير تعقيد ولا استيراد ولا انتهاك لقدرها فإنها ستثبت بوضعها الإسلامى ، ﴿ إِن أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] .

وبإيجاز فإن عملية الفصل والصراع بينهما مرفوضة إسلامياً ، فالرجل والمرأة يتكاملان . . ولا يتحاربان . لكن ، لأنهما يتكاملان ، ولأنهما موجب وسالب الحياة ، فإن اختلاطهما الجسدى أمر على العكس من القضية الفكرية تماماً ، وعلى العكس من دورهما الاجتماعى . فالاختلاط الجسدى يحتاج لتنظيم وضبط .

ومن هنا كانت الشريعة الإسلامية ضد الاختلاط - كمبدأ - وهو لا يسمح به إلا في الحالات النادرة، وفي ظل شروط إسلامية تحول دون أن يتحول إلى الدمار . وحتى

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية — ١٠٩

الاختلاط فى التعليم أو العمل لا يسمح به الشرع ، ولقد حرم الإسلام خلوة المرأة بالرجل تحريماً قاطعاً مهما كان مستواه الخلقى رفيعاً أو صالحاً ، وأقارب المرأة من غير محارمها هم أولى الناس بهذا التحريم لأنهم يدخلون تحت (الحمو) ، (الحمو الموت) فهو طريق الهلاك . والحديث الشريف يؤكد هذا ويقول: « لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذى محرم » (١) . وكذلك أقارب الزوج من غير المحارم يندرجون تحت هذا التحريم .

ولم تعد ثمة حجة فى التعليم أو العمل لوجوب الاختلاط ، كما كان يزعم بعضهم . فالمملكة العربية السعودية لم تشعر فى يوم من الأيام بحاجة للاختلاط . وفى مصر نجحت كل النجاح كليات البنات سواء فى الأزهر أو جامعة عين شمس ، أو غيرهما . ونحن نؤمن بأن مسألتى (الزى) ، (الاختلاط) يتوقف عليهما عمل المرأة ، وسلباتهما كثيرة . فليس شرطاً أن تتعزى المرأة لتعمل ، أو تختلط لتنتج ، وللإسلام صياغته الخاصة للحياة ، وحسب القاعدة الأصلية فإن درء المفسد مقدم على جلب المصالح . وبالتالي فالخشمة فى الزى ، وعدم الاختلاط إلا فى حالات الضرورة القصوى وبالشروط الإسلامية إنما هما شرطان أساسيان لعمل المرأة المسلمة ، ولا يصح إباحة العمل بدونهما ، كما لا يصح الدخول فى الصلاة بدون وضوء . . فهما شرطان للعبور .

أهداف خروج المرأة :

لكن لماذا تخرج المرأة ؟

إن الخروج - كهواية فقط أمر لا يجوز الاعتماد عليه كقاعدة ، كما أن مجرد الظهور ، أو ما يسمونه بحضور المرأة الاجتماعية أو مجرد تأكيد دورها ، أمر مرفوض كذلك ، وهو لا يقبل على حساب الواجبات الأساسية . ومن هنا فنحن نرى - أنه عند الخروج ، لابد من وجود ضرورة اجتماعية أو شخصية لا تتعارض مع الإسلام ، ويشرح لنا تطور أهداف خروج المرأة أحد المهتمين بهذه القضية (نظرياً وميدانياً) الخبير الاجتماعى ، ونائب مدير المعارف الأستاذ محمد وفيق مرسى فيقول : « إن خروج المرأة بالمفهوم الواسع ليس حديثاً ، بل هو من قديم الزمان ، ولكن فى نطاق عمل الزوج نفسه سواء فى الحقل أو فى مصنعه البسيط ، وتحت إشرافه المباشر لها بهدف معاونته ورعايته كزوج يستمر فى عمله طول اليوم ، ولم يكن للعائد المادى أثر فى هذا الأسلوب ، ثم خرجت المرأة إلى العمل ساعية وراء العائد الاقتصادى بعد أن كان دورها يقتصر على

(١) البخارى (٥٢٣٣) فى النكاح ، باب : لا يخلون رجل بامرأة إلا محرم . . . ، ومسلم (١٣٤١) فى الحج ، باب : سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره .

١١٠ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية
العمل في المنزل ورعاية الأطفال، أما دور الزوج فهو العمل خارج المنزل للرعاية المادية ،
وأصبحت المرأة تعمل في دورتين داخل المنزل كزوجة ومربية للأطفال . ثم الخروج إلى
العمل .

أما خروج المرأة إلى العمل (بمفهومه الحديث) فكان قريبا جدا . وقد اقترن هذا
بظهور الثورة الصناعية في أوروبا في القرن ١٨ وامتد إلى البلاد العربية والإسلامية بعد
ذلك ، وخلال ظهور النهضة الحديثة في بعض هذه البلاد . وقد بدأت المرأة في البلاد
الإسلامية بأول المهن النسائية وهي مهنة التمريض والتدريس للبنات ، وتلتها مهن أخرى
تناسب وقدرات المرأة ودورها . ولم يكن الهدف لدى المرأة عند التفكير في الخروج إلى
العمل هو التعليم في حد ذاته ، بل كان الهدف اقتصاديا - بدليل سرعة الإقبال على
التعليم في مراحله المتوسطة لمواجهة الحياة والخروج إلى العمل - ولم تصل إلى التعليم
العالي إلا حديثا . »

ويستطرد الأستاذ محمد وفيق مرسى قائلا : « إن للمرأة دورا مهما في الأسرة ،
ولكن المجتمع وتعبده ، بالصورة التي وصل إليها ليس في استطاعته الاستغناء عن المرأة
في العمل (في بعض الجوانب) . وهذا الدور لا بد أن يكون له أسس تحكمه وتنظمه
حتى نحافظ على المرأة خارج منزلها ضمانا للأسرة التي هي الخلية الأولى في المجتمع .
ومن خلال الأسس الإسلامية لدوافع المرأة للعمل نستطيع أن نضع الإطار السليم
للمحافظة عليها لما نستطيع إيجاز أهداف خروج المرأة في العوامل التالية :

- العامل الاقتصادي ورفع مستوى الأسرة .

- تأكيد دور المرأة في المجتمع ومشاركتها في بنائه .

- تقلب الحياة الزوجية في معظم الأحيان .

ومن خلال هذه الدوافع لدى المرأة نستطيع أن نضعها في المواقع التي تحقق لها
الأهداف - عند اقتضاها - شريطة أن يكون ذلك في إطار المحافظة على الأسرة وعلى
القيم الإسلامية . »

ضوابط عمل المرأة

لكي تعمل المرأة - إذا كان هناك ما يوجب خروجها من المنزل - فإنه لا بد من الخضوع لبعض الضوابط الإسلامية التي تتصل بحقوق الولي، وحقوق المجتمع فالمرأة ليست كائنا فوق الضوابط .. وهذه الضوابط أعم من « شروط الصحة » وهي مكملة لها . ونترك الأستاذ مصطفى كامل خطاب (وكيل وزارة الأوقاف بمصر) ليحدثنا عن هذه الضوابط ، فيقول: « إنه من نافلة القول أن نذكر بأن المرأة اعتبرت في الجاهلية ستاعا يورث وكان ينظر إليها على أنها رمز للعار ومجلبة للفقير حتى ساع وأدأها صغيرة . قال تعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (٥٨) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٥٩) ﴾ [النحل] وقد رد الإسلام إلى المرأة حقها في الوجود المؤثر ومجد دورها في صنع الحياة، ومنحها الاستقلالية في الاقتصاد والحرية في الرأي ، قال تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة : ٢٨٨] وحث على حسن تربيتها وتعليمها ، قال رسول الله ﷺ : « من كانت له ثلاث بنات يؤويهن ويرحمهن ويكفلهن وجبت له الجنة » (١) .

فما هو موقف الإسلام - إذن - من عمل المرأة؟ وما مدى توافق هذا الموقف أو اختلافه مع ما ظهر من آراء حول هذا الموضوع ؟

إن البعض يرى أن مجال نشاط المرأة الوحيدة هو البيت وتربية الأطفال والقيام على شؤون الزوج ، ويسوقون الحجج التي قالوا إنهم استنبطوها من أحكام الدين ومبادئ الأخلاق ومعطيات علم النفس وعلم الاجتماع .

وينادى آخرون بأن حق المرأة في العمل يجب أن يكون مكفولا دون قيد تأسيسا على قيام المساواة بين الرجل والمرأة وأنها لا تقل عنه ذكاء وعلمًا وطاقة حيث أثبتت هذه الحقيقة بجلاء وفي جميع الميادين . ويدللون في نظريهم على صحة مذهبهم ببراهين علمية وتحليلات منطقية وضرورات اقتصادية واجتماعية .

وهناك فريق ثالث يؤمن بالاعتدال ويرى أن الاتجاه الأول يريد أن يرجع عجلة

(١) أحمد (٣٠٣/٣) ، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٢٧) .

١١٢ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية
الزمن إلى الوراء وهيئات ، وأن الاتجاه الثانى يوغل فى التطرف ويخلق الكثير من
المشكلات . . ويذهب أصحاب هذا رأى إلى الاعتراف بحق المرأة فى النزول إلى ميدان
العمل ، ولكن لا بد من مراعاة مجموعة من الضوابط التى تساعد على الوصول إلى
الفائدة المرجوة من مشاركة المرأة فى تنمية مجتمعها بمواهبها وإنجازاتها ، وفى نفس الوقت
تؤدى على أحسن وجه واجبها المقدس كأثى .

وأول هذه الضوابط : توفر الوسائل وخلق المناخ المناسب - إنسانيا واجتماعيا
وتشريعا - أمام المرأة العاملة للتوفيق بين هاتين المهمتين .

والثانية : اختيار العمل الذى يتفق ومقوماتها الخلقية جسمانيا وروحيا، وأن تؤدى
العمل فى المكان الآمن والوقت الملائم وبالأسلوب الذى يحفظ عليها كرامتها ويجنبها
المزلق .

والثالثة : أن تقضى الحاجة الخاصة أو العامة إلى نتائج عملها .

والرابعة : موافقة وليها أيا كان أو زوجها ، على أن يكون الاعتبار الأول هو مدى
رغبتها أو عزوفها عن العمل .

والخامسة : - وهى الأهم - أن تعد نفسيا وفكريا بما يجعلها على وعى تام بنمط
السلوك الذى يجب أن تسير عليه رعاية للقيم والمبادئ والأعراف والتقاليد الأصيلة التى
تدعو إلى الاحترام والتقدير .

وقد شهد المجتمع الإسلامى أمثلة خالدة لما كانت عليه المرأة العاملة التى اقتحمت
فى حشمة ووقار والتزام بأحكام الدين ومبادئ الأخلاق معظم ميادين العمل المثمر
الجاد، من تمريض كأم المؤمنين ميمونة بنت الحارث ، ومن طب كرفيدة أول طبيبة فى
الإسلام التى كانت تطب الرجال والنساء على السواء ، ومن تعليم وتوعية كأم المؤمنين
عائشة ، وكالسيدة نفيسة الشهيرة بنفيسة العلم التى نشأ على يديها جيل من الفقهاء
والعلماء ، وغيرهن كثيرات .

ولا يفوتنى أن أذكر فى هذا المقام بما قاله ابن رشد أحد علماء الإسلام الأفاضل عن
(المرأة والعمل) فقد قال : تستطيع المرأة ما يستطيعه الرجل وإن قصرت عنه بعض
التقصير فى بعض النواحي ، كالفلسفة والحرب فإنها تفوقه فى غيرها .

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ١١٣

تكذيب مقولة خاطئة :

وحول إحدى المقولات الشائعة الخاطئة يتحدث الأستاذ وصفي آل وصفي (الكاتب والصحافي المعروف) . فيقول : « لقد سمعنا كثيراً عن مقولة خادعة شائعة، وهي أن منع المرأة من العمل تعطيل لطاقة نصف الأمة، ولننظر في الأمر بمنطق وعقل ، فإنه إذا كان عدد الرجال القادرين على العمل في مجتمع من المجتمعات كافياً ، فإن خروج المرأة إلى العمل دون قيد أو ضابط يؤدي إلى بطالة مقنعة، بل ويؤدي إلى تباطؤ العمل بصفة عامة على الرغم من زيادة الأيدي العاملة» .

وجود المرأة في البيت عمل أيضاً :

إن الذين يتحدثون عن عمل المرأة ، يستعملون هذا المصطلح استعمالاً خاطئاً، فهم يكادون يقصرونه على عملها خارج البيت ، وكأن وجودها في البيت وجود بلا عمل ، ويكثر الحديث عن عمل المرأة - بهذا المعنى الغريب - حتى ليكاد دور المرأة في الأسرة يصبح دوراً تافهاً أو ثانوياً - وهذا مبدأ خطير أدى في الغرب إلى كثير من النكبات الاجتماعية ، كذا فنحن نحرص هنا على تفنيد هذا الاستعمال الخاطئ ، وعلى تأكيد أن وجود المرأة في البيت ، وفي قيادة هذه المملكة الصغيرة إنما هو عمل . . بل عمل أساسي جداً في حضارتنا الإسلامية .

وإنه لمن الواجب أن تحدد المصطلحات التحديد العلمي الدقيق، فيقال: (عمل المرأة في البيت) و (عمل المرأة خارج البيت) ، وليس عمل المرأة في بيتها عملاً قليلاً هيناً ، ولا سيما إذا كان لديها أطفال ، فهي تقوم بأمانة صندوق البيت ومراقبة المصروفات ، وتقوم بتحديد احتياجات البيت العاجلة والآجلة ، وتقوم بدور الحضانة والأمومة لمدة ٢٤ ساعة . فالطفل في مهده لا يعرف وقتاً للبكاء أو الغذاء أو قضاء الحاجة وما يتبعها من نظافة وطهارة، فقد يحلو له ذلك ساعات طويلة من الليل، وعلى الأم أن تقوم بذلك كله، ثم هناك مطالب الزوج الخاصة، ثم هناك أعمال النظافة والغسل والتنظيم و طهو الطعام وغسل الصحون وما إلى ذلك من أعمال المطبخ ، وبعد ذلك إذا كان لدى السيدة طاقة - فهناك أعمال أخرى يمكن القيام بها في المنزل. وهناك أعمال الآلة الكاتبة ، كما تقوم الزوجة الأوربية بالنسبة لزوجها كسكرتيرة ، وهناك تعليم أطفالها في حدود طاقتها، ومساعدة زوجها في عمله إن استطاعت، وهناك أعمال الخياطة والتطريز ، وهناك مهنة الكتابة والصحافة تستطيع المرأة مزاولتها من المنزل ، وكبار المفكرين كانوا

١١٤ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية
يزاولونها من منازلهم .

ولا نستطرد فى ذكر عشرات الأعمال التى يمكن أن تقوم بها المرأة من خلال المنزل ، بل إننى أقول ما قالته الكاتبة الأمريكية (فيليس ماكجنىلى) حول وظيفة المرأة الأساسية فى البيت ، وكيف أن هذه الوظيفة فى حد ذاتها كافية . تقول : « إن لى آراء حاسمة فى هذه النقطة ، فإننى أصر على أن للنساء أكثر من حق فى البقاء كربات بيوت ، وإننى أقدر مهنتنا وأهميتها فى الحقل البشرى ، إلى حد أنى أراها كافية لأن عملاً الحياة والقلب » .

ويقول الأستاذ عباس العقاد : « إن سياسة الدولة كلها ليست بأعظم شأن ، ولا بأخطر عاقبة ، من سياسة البيت ، لأنهما عالمان متقاربان ، عالم العراك والجهاد ، يقابله عالم السكينة والاطمئنان ، وتدير الجيل الحاضر ، يقابله تدبير الجيل المقبل ، وكلاهما فى اللزوم ، وجلالة الخطر سواء . ولولا مركب النقص فى المرأة ، لكان لها فخر بمملكة البيت ، وتنشئة المستقبل فيه ، لا يقل عن فخر الرجل بسياسة الحاضر ، وحسن القيام على مشكلات المجتمع ، وإنما كانت الآفة كلها من حب المحاكاة ، بغير نظر إلى معنى المحاكاة » .

وحتى كل الذين يرون خروج المرأة للعمل ، فهم حريصون على ألا يكون ذلك الخروج على حساب المنزل ، وإن كان ذلك صعباً من الناحية العملية . وهذا هو العلامة تقى الدين الأمينى يقول لنا : « إن هناك شرطين أساسيين لعمل المرأة ، أولهما : ألا يحدث خلل فى سنزل المرأة وفى نظام الأسرة ، وثانيهما : ألا يكون العمل على حساب القوانين الأخلاقية والآداب العامة التى يلزم بها الإسلام . فالأسرة والبيت هما العمل الأول والأساسى للمرأة » .

المساواة بالرجل فى الواجبات الشرعية :

من الأعمال والواجبات التى لا يمكن تجاهل أهميتها الكبرى ، هذه الواجبات الإسلامية ، سواء على مستوى الالتزام الفردى ، أم على مستوى الواجب الاجتماعى العام ، ومن البديهى أن التكليف الأخرى المشترك ، دليل على المساواة فى الطاقة ، نحو واجبات الآخرة على الأقل ، فالقاعدة أنه : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] ، وعندما رأى الشارع الحكيم عجزاً فطرياً فى المرأة يعتورها فى بعض الحالات ، فإنه قد رفع عنها التكليف فى هذه الحالة ، حالة الحيض والنفاس سقط عنها تكايف

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية — ١١٥
الصلاة تماما ، كما أرجئ أدائها لفريضة الصيام . فالمطابقة واجبة ، وهى موجودة بين
حجم التكليف وحجم الطاقة أو الاستطاعة ، وبالتالي فإن لهذه التسوية بين الرجل
والمرأة فى الواجبات الدينية بل فى صحة رسالة الإسلام ، والدعوة إليه ، ثم فى الجزاء
الأخروى المترتب على هذا وذاك ، كل هذا له دلالاته فيما يتعلق بدور المرأة وبجانب
مهم من جوانب عملها ، وهو الجانب الخاص باشتراكها فى الواجبات الدينية ، فردية
كانت أو اجتماعية .

وفصل هذا الجانب معتمدا على النصوص والوقائع التاريخية الشيخ محمد بن عبد
الله عرفة (الأستاذ بكلية الشريعة بالرياض والعميد السابق لكليتى اللغة العربية والعلوم
الاجتماعية) فيقول: « لقد قرر الإسلام أهلية المرأة للتدين ، ومجازاتها بما عملته من خير
أو شر ، مثلها فى ذلك مثل الرجل من غير فرق، ومن المجمع عليه المعلوم من الدين
بالضرورة ، أن على النساء ما على الرجال من أركان الإسلام، إلا أن الصلاة تسقط عن
المرأة زمن الحيض والنفاس، فتتركها ولا تعيدها لكثرتها خوف المشقة عليها . والصيام
يسقط عنها فى زمنه، وتقضى ما أفطرته من أيام رمضان . لقلتها ويسر قضائها .

وتأكيدا لهذه المساواة للرجل فى تلك الأهلية ، جعلت مستقلة عنه فيها كل
الاستقلال، لكل منهما مسؤوليته الخاصة عن نفسه عند الله حيث لا تغنى نفس عن
نفس شيئا ، وما له مغزاه فى هذا المقام ، أن الله تعالى أشرك حواء مع آدم عليهما السلام فيما
خاطبه به وأمره ونهاه . فحين أمره أن يسكن الجنة ، ونهاه أن يأكل من الشجرة ، وجه
الخطاب إليهما معا: ﴿ وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ
الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأعراف ١٩] وحين أنكر سبحانه ما كان من مخالفة أمره ،
وجه الإنكار إليهما معا: ﴿ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ
مُبِينٌ ﴾ [الأعراف ٢٢] ، وما هذا - والله أعلم - إلا لإشعار حواء - وقد هداها الله
النجدين وأعطاهما العقل المميز - بأنها مؤاخذة بفعلها كما أن آدم مؤاخذ أيضا بذلك .

ولعل مبايعة النبى ﷺ لهن بيعة خاصة ، لإشعارهن بهذا الاستقلال ، لتدخل كل
منهن الإسلام من باب غير الباب الذى دخل منه زوجها أو أبوها لتدل على أن الإسلام
يعتبرهن مسؤولات عن أنفسهن مسؤولية خاصة مستقلة عن الرجل .

وقد ترتب على تلك المسؤولية المستقلة وضع المرأة مع الرجل فى ميزان الثواب
والعقاب الأخروى على درجة سواء ، على حسب ما قدم كل منهما لنفسه من إحسان أو
سوء .

١١٦ الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (١٢٤)﴾ [النساء] . ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (٧٢)﴾ [التوبة]

كل هذه النصوص - وغيرها كثير - تدل على أن المرأة مكلفة بما كلف به الرجل من عبادات وتكاليف شرعية أخرى ، وإن خطاب الشارع في هذا موجه إليها كما أنه موجه إليه إما مفهوما وإما صراحة ، كما هو واضح في النصوص التي أوردت في هذا البحث ، وفي المبحث الذي قبله . لا فرق في هذه التكاليف بين المرأة والرجل ، إلا في بعض التكاليف الشرعية ، التي تدعو طبيعة تكوين المرأة وطبيعة حياتها إلى التسامح فيها بالنسبة لها : كإسقاط فريضة الجهاد وصلاة الجمعة والجماعة في المساجد عنها ، وغير ذلك من التكاليف الشرعية ، التي أسقطها الإسلام عن المرأة ، مراعاة لطبيعتها ، ورسالتها في الحياة .

وما دامت مكلفة بما كلف به الرجل ، ومطلوبا منها ما هو مطلوب منه ، من العبادات والتكاليف الشرعية ، فمقتضى العدل والحكمة أن تكون هي وهو على حد سواء في الأجر والجزاء ، على هذه الأعمال . كما أن القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله واجب كل مسلم مكلف ، علم بالمعروف ورآه متروكا ، وعلم بالمنكر ورآه مرتكبا ، وقدّر على الأمر أو التغيير بيده أو بلسانه . والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والدعوة إلى الله كغيرها من التكاليف الشرعية ، كما كلف الله به الرجال كلف به النساء أيضا ، يقمن به في نطاق الحدود التي خطها الإسلام لهن .

ولذا جاءت نصوص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، موجهة إلى المكلفين جميعا رجالا ونساء ، قال الله تعالى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١)﴾ [التوبة] . فهذه الآية صريحة في تكليف النساء بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كالذكور .

وقد قاست المسلمات في أول ظهور الإسلام ما قاسى الرجال ، من عذاب ، وهجرة ، واضطهاد ، وأذى ، وخرجن مع المقاتلين ، إعلاء لكلمة الحق وذودا عن دين الله ، فقامن الرجال شرف الجهاد ، والفوز بثوابه وكرامته ، وليس بعد بذل الروح بذل .

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية في ضوء الشريعة الإسلامية — ١١٧

والتاريخ الإسلامى ذاخر بالأمثلة الرائعة للتضحية والفداء فى سبيل هذا الدين ونشره ، فآل ياسر أسرة بكاملها برجالها ونسائها، لاقت ما لاقت من القتل والتعذيب والتكيد، وأسماء بنت أبى بكر (ذات النطاقين) تكتم خروج رسول الله ﷺ وأبيها إلى المدينة فينالها لذلك الأذى ، وفاطمة بنت الخطاب (أخت عمر) تلطم على وجهها لطمة سال منها دمها، والخنساء تفدى الإسلام بأبنائها الأربعة ، وما تزيد حين بلغها خبر مقتلهم على أن تقول: الحمد لله الذى شرفنى بقتلهم جميعا . ونساء فضليات كريمات ، هاجرن مع أزواجهن إلى الحبشة ، وإلى المدينة ، غير مباليات بوعثاء السفر وخطورة الطريق وغضب العشيرة . ونساء بقين فى مكة مع أزواجهن المسلمين : يتحملن معهم أذى قومهم . وغير ذلك كثير عانيته فى سبيل هذا الدين ومن أجل إظهاره ونشره .

وقد كانت بيوت أزواج النبى ﷺ مدارس لنشر العلم ورواية الحديث عنهن، تقصد من كل جانب . فقد تنافس الصحابة فى الأخذ عنهن ، حتى إن أبا بكر وعثمان وغيرهم من كبار الصحابة كثيرا ما كانوا يسألونهن فى دقائق المسائل العلمية وجلالها .

ويوضح (ابن حزم) مدى مشاركة المرأة للرجل فى طلب العلم والتفقه فى الدين فيقول: « إن كل مسلم بالغ عاقل: من ذكر وأنثى، حر أو عبد، يلزمه فرضا، بلا خلاف من أحد المسلمين، أن يعرف ما يحل له ويحرم عليه مما لا يسع جهله أحدا من الناس : ذكورهم وإناثهم، أحرارهم وعبيدهم وإمائهم ، وفرض عليهم أن يأخذوا فى تعلم ذلك ويجبر الإمام عليه أزواج النساء ، وسادات الأرقاء على تعليمهم ما ذكرنا ، إما بأنفسهم ، وإما بالإباحة لهم لقاء من يعلمهم ، وفرض على الإمام أن يأخذ الناس بذلك ، وأن يرتب أقواما لتعليم الجاهل » .

وهكذا تقف المرأة فى مجال العمل لدينها، وفى مسؤولية الالتزام به على قدم المساواة مع الرجل ، وللأسف فإن دور المرأة فى هذا المجال يكاد يكون مفقودا .

أعمال المرأة خارج البيت :

إن حجم الخلافات الفقهية حول الأعمال التى تتولاها المرأة ليس كبيرا، وإنما المشكلة التى يجب أن تلتفت إليها المرأة المسلمة بخاصة هى قضية المؤهلات الخلقية والفكرية والنفسية التى يجب أن تتوافر فى المرأة التى تبحث عن المنصب .

فالمعادلة الصعبة هى وجود المرأة المسلمة التى تقترب - ولا نقول تكافئ - نساءنا

١١٨ — الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية المسلمات من السلف الصالح . لقد كانت أسماء بنت أبى بكر أقوى من ابنها عبد الله بن الزبير وهى تقول له : إن كنت تعلم أنك على الحق فتقدم ، وإن الشاة لا يضرها سلخها بعد ذبحها . فوجود (أسماء) هو المشكلة ، وليس الوصول إلى المنصب هو المشكلة .

وفى العالم الإسلامى فى العصر الحديث بعامة تنقلب المعادلة ، فيطالب الكثيرون (بالحقوق) وينسون (الواجب) ويحددون لأنفسهم المناصب ويغفلون المواهب ، مع أن سنة الله أن يذهب الزبد جفاء وأن يبقى ما ينفع الناس ، لقد فرضت بعض النساء الفضليات أنفسهن فى العصر الحديث ، ولم يستطع أحد محاربتهن أو إنكار مواهبهن ، والتزامهن الأخلاقى ، وفى بعض البلدان العربية والإسلامية كان من بين العالمات المحجبات من وصلت إلى أرقى المناصب العلمية فى كليات الجامعة ، بل كانت منهن من وقفت مواقف لم يقفها الرجال ، فتبوأ فى المجتمع مكانا عليا .

وفى مصر يوجد من هؤلاء: الدكتورة سعاد ماهر والأستاذة زينب الغزالى وغيرهما . والولايات الخاصة لا يختلف الفقهاء فى حق تولية المرأة إياها ، فلها أن تكون مفتية تفتى الناس ، وأن تتولى إدارة المؤسسات المختلفة ، علمية أو تعليمية أو صحية أو غيرها . ولها أن تساهم فى الحروب بالتطبيب والتمريض ، وإعداد الطعام ، كما لها أن تحارب بنفسها إذا أوجب ذلك واحتاجت إليها الأمة المسلمة فى هذا الأمر ، على أن يخضع ذلك للتخطيط .

الخلافة محظورة :

ومنصب خلافة المسلمين محظور على المرأة باتفاق المذاهب والآراء ، ولعل أبواب الولاية العامة تندرج تحته فى هذا العصر ، ولا سيما وأن أبواب الوصول للمناصب محفوفة بمكاهره لا تقوى عليها المرأة . كما أن ذلك يتعارض مع أساسية فى التصور الإسلامى وهو حق القوامة للرجل ، لكى يبقى الرجال رجالا ، ولكى لا تذوب الفواصل بين الجنسين .

فكرامة الرجل تقتضى أن يحافظ على بعض حقوقه وكرامة المرأة تقتضى أن لا تدفع بها إلى كل الطرق الوعرة ، والمرأة من الرجل ، والرجل من المرأة على كل حال : ﴿ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴾ [آل عمران : ١٩٥] وفى هذه الولاية العامة ورد حديث رسول الله

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية — ١١٩
ﷺ: « لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » (١) ومفهوم أن قوامة الرجل لا تعنى أن يكون كل رجل أفضل من كل امرأة وإنما هى أغلبية وقاعدة لا تخلو من شذوذ . وفى تولى بعض النساء الفضليات منصبى القضاء والسوق (الحسبة) خلاف . والكثرة ترى عدم أهليتها للقضاء ، وترى أهليتها للحسبة على أسواق النساء وهو أمر يميل إليه كثيرون .

وللمرأة أن تتاجر إذا احتاجت ، ولها أن تشرف على استثمار أموالها ، وليس لأحد أن يسلبها شيئاً من أموالها الخاصة إلا برضاها . ولها الحق الكامل فى التصرف فى أموالها إذا كانت عاقلة بالغة ، ولها أن تبيع وتشتري فى مالها ، وأن تهيب وتؤجر ، وتوقف وتتصدق وتوصى ، إلى غير ذلك من الممارسات الشرعية القائمة على الحرية واستقلال التصرف ولها الحق فى التقاضى أمام القضاء فيما يتعلق بأموالها ، بدون وصاية ولا سلطة لأحد عليها إلا ما يلزمها به دينها .

وللمرأة مع ذلك كله (حتى ولو كانت ثرية قادرة) أن تطالب الزوج بحق النفقة من طعام وشراب وكساء وعلاج إلى غير ذلك . وكل مهنة تناسب فطرة المرأة ، وتقدر عليها ، دون إخلال بوضع الأسرة أو بوضع المجتمع ، وفى حدود الالتزام الشرعى بالحفاظ على الزى الإسلامى (الحجاب) وعدم الاختلاط بالرجل إلا فى نطاق ما أباحه الشرع للضرورة ، إن كل مهنة من هذا النوع - وفى ظل هذه الضمانات - يجوز للمرأة أن تعمل فيها ، بل يجب أن تعمل فيها إذا احتاج إليها المجتمع المسلم ؛ لأنها كالرجل وتتساوى فى حمل تبعات فروض الكفاية .

(١) البخارى (٤٤٢٥) فى المغازى ، باب : كتاب النبى ﷺ إلى كسرى وقيصر ، والترمذى (٢٢٦٢) فى الفتن ، باب : (٧٥) ، والنسائى (٥٣٨٨) فى آداب القضاء ، باب : النهى عن استعمال النساء فى الحكم ، وأحمد (٣٨/٥ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ٥١) .

عمل المرأة والتجربة

والتجربة تحكى لنا عن المرأة من الناحية الاقتصادية أشياء غريبة ، فالمرأة كما يقول الأستاذ وصفى آل وصفى : « تستعد للخروج إلى العمل فتتفق على الثياب أكثر وأغلى ، وتتفق على زينة شعر ووجه وعطور ، وكل إنفاق زائد يستقطع من أجر العمل الذى يستخرج إليه » .

تخرج المرأة للعمل فتترك طفلها مع جاره أو جليسة بأجر أو تودعه دار حضانة ، والجارة أو الجليسة أو دار الحضانة لن تكون الأم أبدا . والأجر استقطاع من إيراد الأم من العمل ، ومشاكل دور الحضانة كثيرة ، ثم إنها غير ميسرة بالشكل الذى يتصوره البعض ، حتى إن الآباء ليتقدمون بطلباتهم إلى عدد كبير منها ليكون لديهم احتمال معقول للقبول فى واحدة .

تخرج المرأة للعمل فلا تزال ترهق فى وسائل المواصلات هذا إن جلست وإن وفرت السيارة . وأجر المواصلات أو تكلفة السيارة عبء على إيراد العمل ولا تزال ترهق فى المواصلات ذهابا وعودة تعباً وأجرا أو تكلفة يستقطع من إيراد العمل وتعود فتسلم طفلها وتشغل به وقتاً قصيراً أو طويلاً وتعود فتجد ابنها المراهق أو ابنتها قد عادا من المدرسة وأكل أو لم يأكل وانصرف إلى ما يحب ولا يجب ، وتعد أو حيث يجب ولا يجب الطعام وهى مرهقة فتزداد إرهاقا فإذا ما عاد الزوج لقيها مرهقة أشد الإرهاق والنتيجة : طفل يقضى فترة الحضانة فى غير « حضانة » أمه ، ومراهق (أو مراهقة) محروم من عين أمه الملاحظة ، وكلمة أمه الموجهة ، ومحروم من «وجود» أمه الواقى ، وزوج لا يجد من زوجته ما يتوقع من حنان واهتمام وارتباط ، وزوجته مرهقة لا تستمتع بأمومتها ولا تستمتع بزواجيتها ، ولا تكسب من عملها (خارج البيت) سوى المضايقات والمخاطر والإيراد الذى لا يبقى منه شيء بعد استقطاع الإنفاق الذى يفرضه الخروج إلى العمل .

والنتيجة خسارة للمجتمع كله لأن نسبة الأطفال الأسوياء ستقل ، ونسبة الشباب السوى ستقل ، ونسبة الأزواج الراضين ستقل ، ونسبة الطلاق سترتفع لتصبح كسبته فى أمريكا . وبعد ، ألا تعمل المرأة خارج البيت أبدا ؟

الجواب : كلا ، بل من حقها أن تعمل فى الحالات الآتية :

الباب الثامن: قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية — ١٢١
فهناك حالات الضرورة ، والضرورة أنواع منها :

الضرورة الاجتماعية ، فقد تحتاج إليها الأمة، فالمرأة تحتاج لطبية بصفة عامة، ولطبية « أمراض نسائية » ، « وطبية مولدة » بصفة خاصة . وعمل المرأة كطبية نسائية مطلوب . وعمل المرأة كمدرسة مطلوب ، وقس على ذلك . . فهل تنهار هنا الاعتبارات التى أبديناها سابقا ؟ يا حبذا لو قيدت كل تلك الأعمال بخلو المرأة من واجبات الأمومة نحو الأطفال ، والمراهقين ، وبموافقة الزوج .

ثم ماذا تفعل المرأة (نصف طاقة الأمة) التى تعلمت ، فى غير ما ذكرنا من حالات العمل التى تبررها وتتطلبها الضرورة الاجتماعية ؟ هل تعمل فى بيتها ؟ ومن يستطيع أن ينكر أن عمل الزوجة الأم - فى مملكتها « شاق » و « هام » و « مربح » و « مفيد » لها ولأسرتها وللمجتمع ؟

إن هذا يقودنا إلى ضرورة إعادة النظر فى نوعية تعليم البنات ؟ فنحن الآن فى حالة تعبئة عامة لتخريج الحاصلين على شهادات جامعية من الشبان والشبات ، وما يزال غير الحاصلين على الورقة الجامعية ينظر إليهم نظرة اجتماعية أدنى ، مع أننا نعلم يقينا أن الهرم لا يقوم على غير قاعدة ، ويستوجب الأمر إعادة النظر فى نظام التعليم ، بحيث تكون مرحلة التعليم العامة منفصلة تماما عن التعليم الجامعى من ناحية ومرشدة بحيث تمد الفتى والفتاة بالخبرات والمعلومات التى تمكنها من العمل الكريم والإنتاج المفيد فى سن مبكرة ، ومن ثم تكون الدراسة الجامعية مستقلة ، تبدأ بتحديد الأعداد المطلوبة لكل فرع علمى - ومن الجنسين - والوسيلة العلمية لاختيار تلك الأعداد من المؤهلين .

فإذا خططنا لذلك ، كان علينا أن نميز تعليم البنات فى المرحلة العامة ، بالعلوم والخبرات التى تؤهلهن لأداء الدور الأساسى الذى اختاره الله لهن : (الأمومة) والأمومة لا تكون بغير زوجية . الفتاة محتاجة إذن إلى المعلومات الطبية الأولية ، و« الحقن » وما شابه ذلك . وهى محتاجة إلى تأهيل كامل فى مسائل التربية ، ورعاية الطفولة ، ومتطلبات الحمل السليم . وهى محتاجة إلى كل ما يساعدها على إعداد الطعام الصحى، والثوب الرخيص والجميل فى آن . وهى محتاجة إلى علم النفس الذى يمكنها من إدارة مملكتها على خير وجه ، وإسعاد رعيته . فالعمل ليس رفاهية ، إنه حق لأنه واجب ، ولكن أى عمل للمرأة ؟

إنه العمل الأصلى فى مملكتها ، والعمل الذى تستدعيه الضرورة الاجتماعية . ثم

١٢٢ — الباب الثامن : قضايا تعليم المرأة وواجباتها الأساسية فى ضوء الشريعة الإسلامية
هناك صور من الضرورة النفسية ، لا يتعارض العمل فيها مع شىء مما ذكرنا ، فالمرأة إذا
بلغت سنا كبيرة أو حتى قبل ذلك ، ولم يكن لها ولد أو زوج تشغل نفسها بهما ، باتت
محتاجة أشد الاحتياج إلى عمل يشغلها ، ويذهب عنها سموم الفراغ والبطالة ، وعلى أى
حال ، فإن ثمة العشرات من الأعمال الإنتاجية المدرة للدخل التى يمكن أن تؤديها المرأة
وهى مصونة فى بيتها تربي أجيال الأمة .

وأخيرا نتساءل : إن تقسيم العمل الذى اهتدى إليه علمنا مبدأ معترف به ، فكيف
لا نعترف بتقسيم العمل الذى أبدعه الله تعالى ؟

إن هذه إحدى معضلات القضية ، والمعضلة الأهم أن نتعاون على أن تعمل المرأة
فى مناخ إسلامى وأن تعمل لحاجتها للعمل أو لحاجة العمل إليها ، وليس لمجرد التقليد
ومصارعة الرجل .